

نشاط المكاتب القارة للمترولوجيا بالادارات الجهوية للتجارة وتنمية الصادرات الجانب المالي والمحاسبي

نشاط المكاتب القارة للمترولوجيا بالادارات الجهوية للتجارة وتنمية الصادرات الجانب المالي والمحاسبي

الإطار الترتيبي

- ▶ الأمر عدد 40 لسنة 2009 المؤرخ في 16 فيفري 2009 المتعلق بالمترولوجيا والنصوص المنقحة والمتممة له.
- ▶ الأمر عدد 440 لسنة 2009 المؤرخ في 16 فيفري 2009 المتعلق بضبط مقدار وطرق استخلاص الأتاوى على عملية الرقابة المترولوجية على أدوات القيس.
- ▶ قرار وزيرة التجارة وتنمية الصادرات المؤرخ في 2 جانفي 2024 المتعلق بعمليات التحقق والوسم على أدوات القيس لسنة 2024

متابعة الفوترة الجهوية

في إطار تكليف الإدارات الجهوية للتجارة وتنمية الصادرات سنويا بعمليات التحقق الدوري على أدوات القيس بمكاتبها القارة والمؤقتة المقامة خارج مراكز الولايات فإنه يتولى الأعوان المباشرون بهذه المكاتب احتساب الأتاوى الواجب استخلاصها على عمليات التحقق المجراة بمقرات المكاتب القارة أو خارجها ومتابعة طرق سدادها طبقا لمقتضيات الأمر عدد 440 لسنة 2009 المشار إليه أعلاه وفوترتها جهويا.

الفوترة الجهوية

- عدم احتساب الأداء على القيمة المضافة عند الاستظهار بشهادة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة أو بالإعفاء من الأداء على القيمة المضافة وذلك بعد التثبيت في تاريخ صلاحيتها مع وجوب الاستظهار بإذن التزود.
- تقع إضافة عشرين بالمائة (majoration de 20%) إلى المبلغ الجملي الواجب استخلاصه في حالة القيام بعملية الرقابة المتروولوجية على أدوات القيس خارج مقرّات مصالح الوكالة الوطنية للمترولوجيا وذلك عملا بأحكام الأمر عدد 440 لسنة 2009 المؤرّخ في 16 فيفري 2009 والذي يتعلّق بضبط مقدار وطرق استخلاص الأتاوى على عملية الرقابة المتروولوجية على أدوات القيس.

الفوترة الجهوية

□ ضرورة التقيّد بمؤيّدات الخلاص الآتي ذكرها :

❖ الأمر بالتحويل (l'ordre de virement) مصحوبا بإشعار مدين (Avis de débit).

❖ حوالات الإيداع النقدي (les mandats des versements espèces)

الفوترة الجهوية

هذا مع العلم أنه لا يمكن، بأي حال من الأحوال :

- قبول الصكوك البريدية أو البنكية مباشرة .
- السداد نقدا
- قبول وثيقة إيداع الصكوك بالبنك (STB) أو بمكاتب البريد (Bordereaux de remise des chèques)

الفوترة الجهوية

إجراءات العمل :

- موافاة مصالح الوكالة بتقرير النشاط الشهري مرفقا بوصولات الفوترة (اللون الأزرق والوردي) التي وقع استخلاصها (أو إلغائها) خلال الشهر المعني(من بداية الشهر إلى نهايته) مرفقة بالمؤيدات الأصلية للخلاص وبطاقة المعرف الجبائي وشهادة في الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداءات والمعاليم الموظفة على رقم المعاملات و أذون التزود عند الاقتضاء في أجل أقصاه يوم 10 من الشهر الموالي .
- بالنسبة لسنة 2024 سيقع اعتماد بقيّة الدفاتر ذات 03 جذور خلاص والمعتمدة خلال سنة 2023، والتي لم يقع استعمالها خلال تلك السنة (P et T)، بحيث يكون الرقم الموالي لآخر وصل وقع تعمييره بتاريخ 2023/12/31 هو رقم أول وصل سيتم اعتماده مع بداية السنة المحاسبية 2024، هذا مع ضرورة المحافظة على الترقيم التسلسلي للوصولات .

متابعة الفوترة الجهوية

□ أمثلة :

✓ مثال 1: إذا كان رقم آخر وصل وقع تعمييره بتاريخ 2023/12/31:
،P/1000

فإنّ رقم أوّل وصل سيقع تعمييره بتاريخ 2024/01/01: P/1001.

✓ مثال 2: إذا كان رقم آخر وصل وقع تعمييره بتاريخ 2023/12/31:
،T/1100

فإنّ رقم أوّل وصل سيقع تعمييره بتاريخ 2024/01/01: T/1101.

الفوترة الجهوية

- كما تجدر الإشارة إلى أنه يتعين قبل إتمام عملية الفوترة التثبت من:
 - ▶ رقم الحساب الجاري المضمن بوصل الخلاص إن كان راجعا لأحد أرصدة الوكالة أم لا.
 - ▶ أن الخدمة المزمع تأمينها من قبل المكاتب القارة للمترولوجيا لم يتم فوترتها على المستوى المركزي وذلك تجنباً للفوترة المزدوجة.
 - ▶ تقديم أصل وصل الخلاص من قبل المتعاملين الاقتصاديين.
- وفي خلاف ذلك فإنه لا يمكن اتمام عملية الفوترة.

مع الشكر

مصلحة الشؤون
المالية